[212] 54 - ومنها: أنه أتي عمر بأسير في عهده، فعرض عليه الاسلام فأبى، فأمر بقتله قال: لا تقتلوني [وأنا] عطشان. فجاءوا بقدح ملان ماء فقال: لي الامان إلى أن أشرب ؟ قال عمر: نعم. فأراق الماء على الارض فنشفته (1)، قال عمر: اقتلوه، فإنه احتال. فقال علي بن أبي طالب عليه السلام: لا يجوز لك قتله وقد آمنته. قال: ما أفعل [به] ؟ قال: اجعله لرجل من المسلمين بقيمة عدل (2). قال: ومن يرغب فيه ؟ قال: أنا. قال: هو لك. فأخذ أمير المؤمنين عليه السلام القدح بكفه، فدعا، فإذا ذلك الماء اجتمع في القدح فأسلم لذلك، فأعتقه أمير المؤمنين عليه السلام، فلزم المسجد والتعبد. فلما قتل أبو لؤلؤة عمر، ظن عبيد الله بن عمر أن الهرمزان قتل أباه، فدخل المسجد وقتله. فعرفوا عمر حاله. فقال: أخطأ، قتلني أبو لؤلؤة، الهرمزان مولى علي بن أبي طالب، ولا يوصي إلا بقتل عبيد الله. فتوفي عمر، وقام عثمان، فلم يقتل عبيد الله. وقال علي عليه السلام إن مكنني الله منه لاقتله. فلما قتل عثمان هرب عبيد الله إلى معاوية وظفر به بصفين فقتله (3) وهو مقلد بسيفين (4)

55 - ومنها: أنه صعب على المسلمين قلعة (5) فيها كفار، ويئسوا من فتحها فعقد في المنجنيق ورماه الناس إليها، وفي يده ذو الفقار، فنزل عليهم وفتح القلعة. (6)

(1) نشف الماء في الارض: ذهب ونضب. (2) " عبد " البحار. والعدل: الفدية. (3) راجع تفصيل ذلك في مروج الذهب: 2 / 378 - 385. (4) عنه البحار: 41 / 250 ح 5 إلى قوله " فلزم المسجد والتعبد ". وأورد نحوه في الصراط المستقيم: 1 / 104 نقلا من كتاب العقد عن المغربي، عنه اثبات الهداة 5 / 57 ح 421. (5) يقال: أنها قلعة سلاسل في شوشتر. (من حاشية م). (6) عنه البحار: 42 / 18 ح 3.